

اصطلاحات الأصول

[167] فتصور في ذهنه معناه الكلى أو رأى فردا منه في الخارج فرأى انه يصح سلب الانسان بمعناه المرتكز عن متصوره أو عن ذلك الفرد ولا يصح حمله عليهما كان هذان عنده علامتا كون الحمار مباينا مع الانسان وعدم كون الفرد مصداقا حقيقيا له وكان الاستعمال مجازيا وهكذا سائر الامثلة.
